



رئيس الهيئة

كتاب دوري رقم (٥) لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٩/١٠/٢٠٢٣

بشأن تحصيل رسوم أو أقساط وثائق التأمين

أو غيرها من المبالغ من العملاء من خلال وسطاء التأمين المقيدون لدى الهيئة

في ضوء صدور قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢١٥) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل قرار مجلس الإدارة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية، وما تضمنه ذلك القرار من التزام وسطاء التأمين بعدم استلام أي مبالغ نقداً من العملاء تحت حساب رسوم الوثائق أو أقساطها إلا في الحدود المقررة لذلك بقانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي ولائحته التنفيذية، وكذا التزام الوسيط بالامتناع عن تحصيل أي مبالغ من العملاء بأية وسيلة ينتج عنها إضافة هذه المبالغ إلى حساباته الخاصة، فإن الهيئة تشدد على شركات التأمين الالتزام بما يلي:

- ١- أن يكون استلامها لأي مبالغ نقدية تحت حساب رسوم الوثائق أو أقساطها من وسطاء التأمين بموجب الإيصالات المعتمدة من الشركة والسابق تسليمها إليه كعهدة شخصية، والتأكد من وجود صورة الإيصال الموقع من العميل بما يفيد استلامه الأصل، مع التأكيد على الوسطاء بالقيام بتوريد تلك المبالغ إليها خلال خمسة أيام عمل من تاريخ تحصيلها.
 - ٢- اتخاذ ما يلزم من إجراءات وإتاحة الوسائل التي تكفل لعملائها سداد المبالغ المشار إليها أعلاه بحساباتها بشكل مباشر، بما في ذلك تسليم الوسيط ماكينات نقاط دفع خاصة بالشركة أو موافاته بفروع الشركة أو حساباتها البنكية أو أي وسيلة دفع غير نقدي أخرى خاصة بها، على نحو يسمح له بتوضيح تلك الوسائل للعميل للسداد من خلالها مباشرة إلى حسابات الشركة.
 - ٣- تنبيه العملاء عند إبرام التعاقد معهم عبر الهاتف المحمول للعميل أو بالطريقة المتبعة في شأن تبادل المراسلات بينهما، بما يفيد أن سداد أية مبالغ نقدية منهم لوسطاء التأمين لصالح الشركة يجب أن يكون مقروناً باستلام إيصال من الوسيط بقيمة المبلغ المدفوع على أن يكون ذلك الإيصال معتمداً من الشركة، وكذا توضيح أي من الوسائل المشار إليها بالبند السابق التي تقبلها الشركة في حالة الدفع غير النقدي وشرح لطريقة السداد من خلالها.
 - ٤- إبلاغ الهيئة فوراً في الحالات التي يقوم فيها وسطاء التأمين بتحويل المبالغ المشار إليها أعلاه من حساباتهم الخاصة إلى حسابات الشركة، لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال ذلك.
- يُنشر هذا الكتاب الدوري على الموقع الإلكتروني للهيئة.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦